مملكة البحرين

وزارة العدل والشئون الإسلاميةوالأوقاف

إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2021/05734/6

رقم الاستئناف:

رقم الطعن:

التاريخ: 11 / 04 / 2021

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/04/18 لاستكمال المستندات من المدعية

Created in Master PDF Editor

مملكة البحرين

وزارة العدل والشئون الإسلاميةوالأوقاف

إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2021/05734/6

رقم الاستئناف:

رقم الطعن:

التاريخ: 2021 / 04 / 18

القرار

تقرر المحكمة التاجيل لجلسة 2021/04/27 للاطلاع واصدار القرار بشان طلب افتتاح الاجراءات

Created in Master PDF Editor

صدر الحكم التالي
في الدعوى رقم 6/05734/2021/02

المدعية: شركة أس أي فاشون للتجارة
العنوان: بواسطة وكيلها
وكيلها المحامي/ ماجد محمد جاسم العطاوي
العنوان مبنى 683شقة 122طريق 2811 2811مجمع 428:ضاحية السيف

ضـــــــــــــــد

المدعى عليهم:
1.شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب سجل تجاري (13444)

وكيلتها المحامية/ ليلى عيسى علي البصري الرقم الشخصي

2. لولو هايبر ماركت

وكيلها المحامي: عبدالرحمن راشد يوسف راشد الخشرم الرقم الشخصي

3. فاطمة البلوشي

4. بنك استيت اوف انديا

5. SITCO Season International Trading Industries

Created in Master PDF Editor

6. Shibam Trading

7. GS1 BAHRAIN

8. Pearl Ocean Shipping Services W.L.L.

9. DHL Express Bahrain

10. Aqua Air Logistics

11. SUN BEAUTIFUL TRADING

12. MAPPO FOR PHONE ACCESSORIES

13. ZAINAL MARKETS

14. LOAY BOOTIQUE

15. 911 FASHIONS CO. W.L.L

16. COOL HOT

17. MLEJA BOUTIQUEMANAMA

18. Princess Mariam Cold Store

19. Black 47 Gudaibiya

20. SANAD GATE BOUTIQUE

21. AJIRAH BOUTIQUE

Created in Master PDF Editor

ZAIDAN SPORT .22

RASIS FAHIONS .23

REYAH CAR ACCESSORIES .24

KING PHONE ELECTRONIC EST .25

AMBAT PARAMBIL MUSTHAFA SUNIL BABU .26

SINDHU SHAMIL .27

THANSEER KARAKUNIYIL PUTHIYAPURA .28

FARUK ABDUL HAI .29

MOHAMMAD SHOHAG MIA .30

MUHAMMED ABDUL WAHID .31

MOAMMAD SAYFUL ISLAM MOHAMMAD NABI HOSAIN .32

MOHAMAD NAJMUDIN .33

SANTHOSH KUMAR BAHULAYAN .34

RUMON ABUL KHAIR.35

Created in Master PDF Editor

DINU RAJ.36

AHANAS PADAPPIL.37

IJAZ MUHAMMAD IBRAHIM.38

بعد سماع المرافعة والاطلاع على الأوراق،

وحيث أن وقائع الدعوى - على نحو ما يتبين من أوراقها ومستنداتها- تتحصل في أن المدعية أقامتها بوكيل عنها (محامي) بموجب لائحة قيدت إلكترونياً بتاريخ 2021/4/6 مسددة الرسم ومعلنة قانوناً طالبة في ختامها افتتاح إجراءات إشهار إفلاسها وتصفيتها.

وذلك على سند من القول أنها شركة ذات مسئولية محدودة تأسست برأسمال وقدره -/5000 دينار وكانت تزاول نشاطها من خلال محلها والأربعة فروع الخاصة بها والمقيدة جميعها بأرقام 1-101850 ولغاية 5-101850، موزعة على عدة مناطق في البحرين، وقد قامت بالاقتراض لدعم نشاطها إلا أنه وفي نهاية عام 2017 وخلال عام 2018 تدهورت أحوالها وأصبحت عاجز عن سداد الأقساط التي عليها، حيث حاول الشركاء فيها الاقتراض شخصياً لتمويل نشاطها وإعادة جدولة قروضها ولكن دون جدوى، فاضطرت للاستدانة لسداد قيمة القرض الذي عليها لوقف تراكم الفوائد، ومع استمرار عجزها عن تحقيق مبيعات كافية اضطرت لغلق كافة فروعها وأبقت فقط على المركز الرئيسي، وأصبحت قيمة التزاماتها وديونها تتجاوز قيمة أصولها وتفوق قدرتها على سدادها، الأمر الذي حدا بها إلى التقدم بلائحة دعواها بغية القضاء لها بما ورد بها من طلبات.

وقدمت تدليلاً لدعواها صور ضوئية للمستندات التالية:

1- التقارير المالية المدققة لها للسنوات 2018 و2019 و2020 مبين بها أن تشمل البيانات المالية للفروع الربعة الأخرى للشركة.

2- قائمة العاملين لديها وبياناتهم.

3- قائمة الدائنين وبياناتهم وبيانات عنوانهم ومقدار الديون المستحقة لهم.

4- قائمة المدينين وبياناتهم وبيانات عنوانهم ومقدار الديون المستحقة عليهم.

5- بيان لطلب الإفلاس (تصفية) ضمن لائحة الدعوى.

6- تقرير معد منها يتضمن وصفاً لأوضاعها المالية.

Created in Master PDF Editor

7- مستخرج السجل التجاري لها وللمدعى عليهم.

8- سند الوكالة الصادر من الوكيلين فيها لوكيلتها لرفع الدعوى عنها.

حيث اطلعت المحكمة على المستندات المقدمة وألمت بها.

وقد تداولت الدعوى بالجلسات حيث حضرت المدعية وبعض المدعى عليهم المبينين بمحضر الجلسة، وبسؤال المحكمة للحاضرة عن المدعية حول ما إذا كان للشركات المشار إليها في لائحة الدعوى على أنها فروع للمدعية حسابات وكشوف منفصلة عن الشركة المدعية من عدمه ونوع طلب الإفلاس المطلوب افتتاحه وبيانات مستحقات العاملين التي جاءت صورة القائمة الخاصة بهم المرفقة باللائحة مقتطعة، طلبت الحاضرة أجل لتقديم مذكرة شارحة ومستندات وتقدمت بمذكرة اكدت أن الشركات المشار إليها هي فروع للشركة المدعية وليست مستقلة عنها وأرفقت بمذكرتها مستخرج السجل التجاري وقائمة العاملين ورصيد مؤرخ في 2020/12/8 قررت بأنه يمثل رصيد آخر سداد، كما اكدت بالجلسة الأخيرة على ان نوع طلب الإفلاس المطلوب افتتاحه هو إفلاس تصفية. وعليه قررت المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة اليوم.

وحيث أنه وعن موضوع طلب قبول افتتاح إجراءات الإفلاس تصفية،

فلما كان قانون إعادة التنظيم والإفلاس رقم 22 لسنة 2018 قد حدد في المواد (6) و(7) و(12) منه حالات رفع دعوى الإفلاس وما يجب على المحكمة التحقق منه قبل قبول افتتاح الإجراءات والبيانات اللازم تقديمها من المدعي عند التقدم بلائحته، ولما كان النص في المادة (6) من القانون أنه: " على المدين أن يرفع دعوى إلى المحكمة، تقدم إلى قسم تسجيل الدعاوى لافتتاح إجراءات الإفلاس، في أي من الأحوال التالية: 1) إذا عجز عن دفع ديونه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استحقاقها، أو سوف يعجز عن دفْعها في مواعيد استحقاقها. 2) إذا كانت قيمة التزاماته المالية تتجاوز قيمة أصوله...." ونصت المادة (7/أ) من القانون المذكور على أنه: "أ- على المحكمة قبل الموافقة على افتتاح إجراءات الإفلاس بناءً على دعوى مقدَّمة من المدين التَّحَقُّق من الآتي: 1- أن المدين أحد الأشخاص الخاضعين لإجراءات الإفلاس وِفْقاً لأحكام هذا القانون. 2- أن المدين مخوَّل قانوناً برفع الدعوى أو حصل على إذن بذلك إذا كان مقدِّم الدعوى ممثلاً للمدين. 3- أن المدين عاجز أو سيكون عاجزاً عن سداد ديونه، أو أن قيمة التزاماته المالية تتجاوز قيمة أصوله، وِفْقاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (6) من هذا القانون. 4- أن لائحة الدعوى قد استوفت المتطلبات المنصوص عليها في المادة (12) من هذا القانون."

وترتيباً على ما تقدم واخذاً به، فلما كانت المدعية بفروعها الأربعة المقيدة جميعها بالسجلات أرقام 1-101850 ولغاية 5-101850 هي شركات ذات مسئولية محدودة وقدمت الدعوى من وكيل عنها بناء على التوكيل الرسمي الصادر من الشريكين الوحيدين فيهم للمحامي رافع الدعوى، وكانت المدعية (الشركة

Created in Master PDF Editor

الأم) قد تقدمت بكافة المستندات المطلوبة من تقرير يتضمن وصف للأوضاع المالية لها وقوائم الدائنين والمدينين والعمال، والتقارير المالية للثلاث سنوات السابقة على رفع الدعوى الخاصة بالشركة الأم وفروعها الأربعة الأخرى والتي يتبين منها جميعها أن رأسمالها قد تآكل بالكامل وأن قيمة التزاماتها أكبر من قيمة أصولها وأنها قد عجزت عن السداد للظروف المالية التي تمر بها، وهو ما يفيد عدم وجود أي جدوى أو حتى تصور لإعادة تنظيمها، وهو ما تنتهي معه المحكمة لقبول افتتاح إجراءات الإفلاس (تصفية) مؤقتاً للمدعية وفروعها الأربعة وذلك على نحو ما سيرد بالقرار أدناه.

وحيث أنه عن مصاريف الدعوى شاملة أتعاب المحاماة، فيرجئ البت فيها لحين الانتهاء من إجراءات الإفلاس.

فلهذه الأسباب

قررت المحكمة الموافقة على افتتاح إجراءات الإفلاس (تصفية) مؤقتاً بحق المدعية شركة أس أي فاشون للتجارة ذ.م.م وفروعها المقيدة بأرقام 101850-1 و101850-2 و101850-3 و101850-4 و101850-5 مع ما يترتب على ذلك من آثار وأخصها شهر إفلاسها ووقف الإجراءات التنفيذية والدعاوى ضدها عملاً بنص المادة (51) من قانون إعادة التنظيم والإفلاس وفي حدود الوقف المنصوص عليه قانوناً، وعلى أن تعاد دراسة القرار والنظر في مدى إمكانية التحول لإعادة التنظيم فور مباشرة الأمين مهمته، وعلى الأمين فور تعيينه القيام بكافة المهام المنصوص عليها في قانون إعادة التنظيم والإفلاس وأخصها استلام وحصر الأصول وجردها وإدارتها وحماية مصالح الدائنين وإعداد تقرير فور تعيينه عن تلك الأصول وأعمال المدعية وفروعها وكافة الظروف المؤثرة على مركزها المالي والتطورات المتوقعة و إعداد سجل يدون فيه بيانات الدائنين والدائنين المضمونين ومبالغ مطالباتهم وتاريخ استحقاقها وطبيعة الضمانات المقررة لهم على أصول التفليسة مرفقة به المستندات التي تؤيد تلك المطالبات وإعداد قائمة العقود القائمة، وبالمجمل القيام بكافة المهام المقررة عليه بموجب القانون سالف الذكر، كما تكلف المدعية بالتعاون مع الأمين وتزويده بالحصر النهائي لدائنيها ومقدار ديونهم، ويعلن الخصوم بقرار افتتاح الإجراءات والتأجيل لجلسة 2021/5/10 لسماع رأي الدائنين بالنسبة للقرار المتخذ ولترشيح أمين للتصفية من قبلهم.

Created in Master PDF Editor